وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر – بسكرة-
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال

ينظم

الملتقى الوطني حول:

حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري

يومي 06-07 ماي 2012

عنوان المداخلة:

تفعيل دور الحوكمة كألية للحد من الفساد المالي والاداري في الوطن العربي مع الإشارة إلى تجارب دولية

إعداد:

د. عبد الله غالم
أستاذ محاضر أ بجامعة بسكرة

أ. بن الضيف محمد عدنان
أستاذ مساعد أ بجامعة بسكرة

للاتصال بمخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال:
البريد الإلكتروني: **laboratoire_lfbm@yahoo.fr**
هاتف/ فاكس: **033742199**

مدير المخبر: أ.د/ ساكر محمد العربي
رئيس الملتقى: د.غالم عبد الله
رئيس اللجنة العلمية : أ.د/ غوفي عبد الحميد

المقدمة :

تعد ظاهرة الفساد الإداري والمالي من الظواهر الخطيرة التي تواجه الدول وخاصة الدول النامية وحيث أخذت تنخر في جسم مجتمعاتنا وأدت إلى شلل في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة بما أفضت إليه من تدمير للاقتصاد والقدرة المالية والإدارية وبالتالي عجز الدولة على مواجهة تحديات اعمار وإعادة اعمار وبناء البنى الأساسية اللازمة لنموها لذلك سوف نحاول التطرق في هذه الورقة إلى الفساد الإداري والمالي وكيفية العلاج من خلال النقاط التالية :

- الفساد الإداري و المالي.
- الحوكمة الإطار المؤسساتي.
- الافصاح المحاسبي كأحد أساليب الحوكمة.
- مشكلات تطبيق الحوكمة مع الاشارة إلى تجارب دولية في الحوكمة.

I- أولا- مفهوم الفســـاد وأسبابه:

1/ تعريف الفساد:

أحد التعاريف الهامة للفساد هو استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب خاصة مثل الرشوة والابتزاز، وذلك عندما يقوم السياسيون وكبار المسؤولين بتخصيص الأصول العامة لاستخدام خاص، ويكون لذلك آثار معاكسة واضحة ومباشرة على التنمية الاقتصادية لا تحتاج تبعاتها إلى مناقشة ، غير أن الأمر يكون أكثر تعقيداً عندما يتعلق بتقديم الأطراف الخاصة للرشوة إلى المسؤولين العموميين لا سيما تأثيرها على تنمية القطاع الخاص.

كما وضع البنك الدولي تعريفا للأنشطة التي تندرج تحت تعريف الفساد على النحو التالي:

إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة ،كما يتم عندما وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشاوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين ،كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة."[1] .

في حين تعرفه منظمة الشفافية العالمية فهو (إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص) [2]، وينطوي هذا التعبير البسيط على عدد من العناصر الأساسية[3]:

- فهو ينطبق على القطاعات الثلاثة للحوكمة: الخاص، والعام، والمجتمع المدني.
- يشير إلى سوء الاستخدام النظامي والفردي، الذي يتراوح بين الخداع، والأنشطة غير القانونية والإجرامية.
- يغطي كلا من المكاسب المالية وغير المالية.
- يشير إلى أهمية منظومة الحوكمة في ضبط وتنظيم كيفية ممارسة السلطة.

- يلقي الضوء على التكاليف غير الفعالة المصاحبة للفساد، وتحويل الموارد في الاتجاه غير المخصص لاستخدامها .ومعادلة الفساد تكون على الشكل:

الفساد = درجة احتكار القرار+ حرية التصرف – المساءلة

وانطلاقا من هذه التعريفات يمكن تحديد العناصر الأساسية لمفهوم الفساد[4] :

- إساءة استخدام السلطة أو استغلالها لحساب المصلحة الخاصة.
- وحرية التقدير في اتخاذ القرار مع غياب المساءلة القانونية،
- انحراف في السلوك عن متطلبات الواجبات الرسمية المقررة في القانون وانتهاكه.
- الإساءة السرية اللاقانونية لاستخدام السلطة.
- الانحراف عن معايير السلوك الاجتماعي.
- إلحاق الضرر بالمصلحة العامة لحساب المصلحة الخاصة.

2/ أسباب الفساد:

أ- الأسباب الاقتصادية:

تتمثل الأسباب الاقتصادية للفساد في الدوافع المادية أو المالية التي تدفع من يقوم بارتكاب جريمة الفساد هي[5]:

- انخفاض مستوى دخل مرتكب جريمة الفساد بالمقارنة بمستوى التضخم أو الأسعار المحلية الأمر الذي يجعل الدخل الحقيقي له غاية في التدني لدرجة يعجز معها عن إشباع احتياجاته المعيشية الضرورية فليجأ إلى الرشوة أو الاختلاس أو الاتجار في المخدرات أو تهريب السلع أو الغش التجاري أو الجاسوسية أو النصب والاحتيال للحصول على المال بطريقة غير مشروعة من مختلف الوسائل المتاحة للجريمة.

- تعتبر البطالة والفقر من أهم العوامل الاقتصادية التي تدفع إلى الجنوح إلى الجريمة وإتيان أفعال الفساد.

- ارتفاع درجة مساهمة القطاع العام في النشاط الاقتصادي باعتبار أنه كلما ارتفعت درجة السيطرة لهذا القطاع على الأنشطة الاقتصادية المتعددة كلما ازداد الميل إلى الفساد في ظل ما ينطوي عليه القطاع العام من بيروقراطية.

- على النقيض من الرأي السابق يرى البعض أن التوجه من الاقتصاد الشمولي إلى الاقتصاد الحر وتقليل من القيود والرقابة لتحفيز المستثمرين أو رجال الأعمال يجعل هناك شعور عام بضعف دور الدولة في الرقابة والضوابط التي تحمي المجتمع من الممارسات الفاسدة من جانب المحتكرين وزيادة ضغوط التضخم أو ارتفاع المستوى العام للأسعار المحلية وزيادة حجم الصفقات التجارية والمالية ومن ثم ارتفاع قيمة عائدات الفساد الأمر الذي يؤثر كثيرا على استعداد المواطنين للانحراف نحو الفساد.

- ارتفاع درجة المنافسة الدولية بين الشركات العملاقة يؤدي إلى انتشار جريمة الجاسوسية الاقتصادية خاصة في مجالات الصناعة حيث يقدر الخبراء الأمن في ألمانيا أن الجاسوسية الأمريكية قد

كلفت التجارة قد كلفت التجارة والصناعة خسائر سنوية لا تقل عن 10مليار دولار من سرقة مخترعات ومشروعات تطوير عام 2000.

ويشير فرانك فوجل إلى أنه إذا لم تكن هناك الشفافية ولا المساءلة، فإنه يوجد خطر الفساد وإساءة استغلال المنصب العالي لتحقيق مكاسب شخصية[6].

ب- الأسباب السياسية[7]:

- ترتبط مثلما ذكر تقرير الأمم المتحدة بضعف مكونات الحكم الراشد أو الحكم الصالح التي تقوم على المشاركة وضمان الحقوق السياسية للمواطن وحرية التعبير والمساءلة. بالإضافة إلى :

- ارتباط الإدارة بالأحزاب الحاكمة ووجود تداخل بينها بما يضر بحسن سير دواليب الإدارة التي ولاؤها للحزب أعلى بكثير من ولائها للإدارة مع ما يترتب من تعيينات في مراكز دون اعتبار الكفاءة والخبرة.

- أدى ذلك لخلق فجوة بين الإدارة والمواطن الذي بات يعتقد أن الإدارة ليست في خدمته بل في خدمة النظام الحاكم .

ثانيا- أنــواع الفســاد:

1/ الفساد الإداري والمالي[8]:

ويقصد به إساءة استعمال السلطة الحكومية للحصول على مكاسب أو منافع خاصة بالمخالفة لما تنص عليه القواعد أو القوانين أو التشريعات

1-1 أنواع الفساد من حيث الحجم :

- **فساد الدرجات الوظيفية الدنيا:** وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوى من الآخرين.
- **الفساد الكبير:** فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم واشمل واخطر لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة.

2-1 أنواع الفساد من ناحية الانتشار:

- **.فساد دولي :** وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعًا عالميا يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها بالعولمة بفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر,. ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما لهذا يكون هذا الفساد أخطبوطيًا يلف كيانات واقتصاديات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعًا.
- **فساد محلي:** وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود) مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية ومن أهم أشكال الفساد المنتشرة في هذا المجال نجد[9]:

أ –**سوء استغلال المال العام و التقصير:**

تندرج تحت هذا الشكل من أشكال الفساد العديد من الأنماط السلوكية الفاسدة مثل :الإهمال المقصود للمعدات و الأدوات المستخدمة في العمل، عدم الالتزام بمواعيد العمل الرسمي، عدم الاستغلال المناسب لوقت العمل، لكشف أسرار العمل، التقصير في تحقيق أهداف المنظمة و خدمة المتعاملين و التهاون في أداء المهام المنوطة بهم.

ب– الاختلاس و السرقة:

أصبحت السرقة أو الاختلاس والاعتداء على المال العام سلوكا متسارعا في الانتشار بسبب ما أصبح معتادا من إباحية المال العام، و أن النيل منه للأغراض الخاصة أمر جائز و مشروع .و يعتبر ذلك دليلا على استشراء الفساد في المجتمع بشكل في غاية الخطورة.

ج– التزوير:

يتم ذلك عن طريق التلاعب و التحريف للمستندات أو الوثائق أو القيود الرسمية بقصد التضليل و الحصول على مكاسب خاصة مادية أو معنوية، و لمنع الحقوق عن أصحابها.

د– المحاباة و التحيز :

كأن يتساهل الموظف مع أقاربه و معارفه على حساب الأنظمة و التعليمات التي تحكم سير عمله، أو أن يعطيهم الأولوية في إنهاء معاملاتهم و الاستفادة من خدمات منظمته قبل غيرهم.

هـ– الواسطة و استغلال النفوذ:

قد يكون هذا النفوذ مستمدا من الصلاحيات الممنوحة للشخص بحكم وظيفته، و قد يكون مستمدا من مكانة الشخص الاجتماعية أو السياسية، فيصبح قادرا على توجيه قرارات الآخرين بشكل يتناسب مع مقاصده و أهدافه متجاوزا القوانين و الأنظمة ليعطي الحقوق لغير أصحابها و منح تسهيلات و مزايا لفئات دون أخرى.

و– الرشوة من جانب (العرض) في الفساد:

كثيرا ما تتحدث المؤسسات الدولية عن جانب (الطلب) في الفساد في الدول النامية وهو الجانب الذي يُقصَدُ به المسئولين الفاسدين والمرتشين وقلما يتحدث أحد عن جانب العرض (مقدمو الرشاوى). ولنا في هذا الصدد أن نذِكر بحجم الرشاوى التي تقدمها الشركات متعددة الجنسيات لإنجاز صفقاتها المشبوهة والتي تقدر قيمتها– أي قيمة تلك الرشاوى– بنحو ثمانين مليار دولار حسب منظمة كورنر هاوس البريطانية. الأكثر غرابة من ذلك أن دولا كبرى مثل بريطانيا وفرنسا وألمانيا تعتبر جانباً من تلك الرشاوى عمولات يحظى جانب منها بإعفاء ضريبي. هذا الفساد لا يؤدي فقط إلى هدم أسس الحكم الرشيد وإنما أيضا يقوض التنمية المستدامة ويكرس الفقر وعدم المساواة. فالدائنون الغربيون وحكومات الدول النامية يتيحون لشركات متعددة الجنسيات أن تعمل بلا حسيب على نحو متزايد في الدول النامية. كما أن تلك الشركات تستغل حاجة الدول النامية للاستثمارات والتكنولوجيا لتطويع ظروف الإنتاج فيها كيفما تشاء.

ي- التهرب الضريبي

ك- إعادة تدوير الإعانات الأجنبية للصالح الخاص[10]

2/ **الفساد التجاري**[11]:

ويقصد به السلوك الإجرامي المتعلق بعمليات بيع وشراء محليا أو دوليا بهدف الحصول على أرباح كبيرة دون وجه حق مثال ذلك بيع سلع مخالفة للمواصفات القياسية أو المعايير الدولية .

3/ **الفساد السياسي:**

ويقصد به فساد الساسة والحكام ورجال الأحزاب السياسية وأعضاء الحكومة و البرلمان وأعضاء المجالس الشعبية و المحلية والمشتغلون بالعمل السياسي أيا كانت مواقعهم [12]، أي أن يتعلق بجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية)في الدولة. ومع أن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسيع المشاركة ،وبين الدول التي تنتهج أنظمتها السياسية الحكم الشمولي وديكتاتوري ،لكن العوامل مشتركة لانتشار الفساد في كلا من النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد (غير الممثل لعموم الأفراد في المجتمع وغير خاضع للمساءلة الفعالة من قبلهم)وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في :الحكم الشمولي الفاسد ،فقدان الديمقراطية ،فقدان المشاركة ،وفساد الحكام وسيطرة نظام الحكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية[13].

وقسم بعضهم الفساد إلى نوعين[14]:

أ- **الفساد الصغير** : أغلب الممارسين لهذا النوع هم صغار الموظفين، أو أصحاب الدخول المتدنية، حيث يتم اللجوء إلى ممارسة بعض مظاهر الفساد كالرشوة أو اختلاس مبلغ بسيط لتغطية بعض التكاليف المعيشية الضرورية.

ب- **الفساد الكبير**: هو ناتج عن كبار الموظفين أو السياسيين يتميز هذا النوع بضخامة تكلفته واتساع تأثيره على المجتمع، و لذا يعتبر أخطر من النوع الأول عند الكثير من المهتمين، و من أشكال هذا النوع إرساء العطاءات على الشركات التي تدفع رشوة أكبر، بيع المؤسسات العامة التي تملكها الدولة إلى القطاع الخاص بحجة الخصخصة بأقل من القيمة الحقيقية مقابل رشوة معينة....

ثالثا- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد:

إن لانتشار ظاهرة الفساد آثار سلبية على مجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية، وتبدو هذه الآثار في المدى المتوسط، حيث يمكن تسجيل ورصد الآثار التالية[15]:

1/ يؤثر الفساد على أداء القطاعات الاقتصادية ويخلق أبعاد اجتماعية، حيث يضعف من النمو الاقتصادي، مما يؤثر على استقرار وملائمة مناخ الاستثمار ويزيد من تكلفة المشاريع ويهدد نقل التكنولوجية، كما يضعف من حوافز الاستثمار بالنسبة للمشاريع المحلية والأجنبية، وخاصة عندما تطلب الرشاوى من أصحاب المشاريع لتسهيل قبول مشاريعهم، أو يطلب الموظفون المرتشون نصيبا من عائد الاستثمار وفي هذا

الصدد يعتبر الفساد ضريبة ذات طبيعة ضارة وبشكل خاص معيقة للاستثمار، مما يرفع التكلفة الاجتماعية للمشروعات ويخفض العائد على الاستثمار.

2/ يؤدي الفساد إلى إضعاف جودة البنية الأساسية والخدمات العامة، ويدفع إلى الربح غير المشروع عن طريق الرشاوى بدلا من المشاركة في الأنشطة الإنتاجية، ويحد من قدرة الدولة على زيادة الإيرادات، ويفضي إلى معدلات ضريبية متزايدة تجبى من عدد متناقص من دافعي الضرائب، ويقلل ذلك بدوره من قدرة الدولة على توفير الخدمات العامة الأساسية، كما يضعف من شرعية الدولة وسلطتها.

3/ يقوم الفساد بتغيير تركيبة عناصر الإنفاق الحكومي، إذ يبدد السياسيون والمسؤولون المرتشون موارد عامة أكثر على البنود التي يسهل ابتزاز رشاوى كبيرة منها مع الاحتفاظ بسريتها، ويلاحظ أن الأجهزة الحكومية التي ينتشر فيها الفساد تنفق أقل على الخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة، وتتجه إلى الإنفاق بشكل أكبر على مجالات الاستثمار المفتوحة للرشوة.

4/ ترفع الرشوة من تكاليف الصفقات وعدم التيقن في الاقتصاد.

5/ يضعف الفساد من شرعية الدولة، ويمهد لحدوث اضطرابات وقلاقل تهدد الأمن والاستقرار السياسي في الدول النامية.

6/ يؤثر الفساد على روح المبادرة والابتكار ويضعف الجهود لإقامة مشاريع استثمارية جديدة.

7/ تنطوي الرشوة على ظلم، إذ أنها تفرض ضريبة تنازلية تكون ثقيلة الأثر بشكل خاص على التجارة والأنشطة الخدمية التي تضطلع بها المنشآت الصغيرة.

8/ يقود الفساد إلى التشكيك في فعالية القانون وفي قيم الثقة والأمانة إلى جانب تهديده للمصلحة العامة من خلال إسهامه في خلق نسق قيمي تعكسه مجموعة من العناصر الفاسدة وهو ما يؤدي إلى ترسيخ مجموعة من السلوكيات السلبية.

9/ يؤثر الفساد على العدالة التوزيعية والفعالية الاقتصادية نظرا لارتباطه بإعادة توزيع أو تخصيص بعض السلع والخدمات، حيث يسهم الفساد في لإعادة تخصيص الثروات لصالح الأكثر قوة ممن يحتكرون السلطة.

10/ تتبدى أهم مخاطر الفساد في تغييرها للحوافز والدوافع السلوكية بحيث تسود نوع من الأنشطة غير الإنتاجية الساعية إلى الربح السريع إلى جانب إهدار جانب من الطاقات الإنتاجية المحتملة من خلال جهود ملاحقة ومتابعة الفساد التي تستأثر بجانب كبير من الموارد.

11/ يزيد الفساد من سلطة الأثرياء ويوسع الفجوة بين الطبقات، ويؤثر سلبا على الشريحة الفقيرة من اجملتمع ويزيد من نسبة المهمشين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا.

12/ يعتبر الفساد معوق أساسي للتنمية الاقتصادية نظرا لعرقلته للاستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية ومساهمته في تفشي عدد من الأمراض الاجتماعية كالبطالة، الفقر، تشتت اجملتمع، بروز فوارق اجتماعية، وسيطرة قانون الغابة... إلى غير ذلك من الأمراض التي تخلقها هذه الآفة[16].

13/ يخفض من مستويات الاستثمار :يحدث الفساد آثارا سلبية على مستويات الاستثمار الأجنبي والمحلي سواء بسواء.فالمستثمرون سوف يتجنبون في نهاية المطاف البيئات التي يتغلغل فيها الفساد دون حسيب أو رقيب لأنه يزيد من تكاليف تنفيذ الأعمال ويضعف سيادة القانون.آما يرتبط الفساد في أغلب الأحيان بدرجة عالية من الشك والذي يعمل دوما على إبعاد المستثمرين ونفورهم [17].

رابعا- آليات مكافحة الفساد: ويتمثل أهمها باستخدام الوسائل الآتية :

1- تبني نظام ديمقراطي يقوم على أساس مبدأ فصل السلطات وسيادة القانون والمؤسسية الإدارية.

2- إيجاد جهاز قضائي مستقل وكفء وعادل يتكفل باحترام وتنفيذ القوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة الفساد.

3- تطوير وتعزيز دور الرقابة والمساءلة المهنية للهيئات والمؤسسات التشريعية والتنفيذية والإعلامية والشعبية.

4- التركيز على البعد الأخلاقي والديني لمحاربة مختلف أشكال الفساد والمحسوبية وسوء الإدارة.

5- تعميق و تجذ ير الدور التوعوي والإرشادي الذي يمكن أن تقوم به المدارس والجامعات ومؤسسات المجتمع المدني

II- الحوكمة الإطار المؤسساتي.:

حوكمة الشراكات من المواضيع التي تحضى باهتمام الباحثين الأكاديميين و كذا الممارسين على حد سواء، خاصة بعد تعدد و توالي الأزمات و الفضائح المالية و التي مست كبريات الشركات عبر العالم، و التي من أحد أسبابها الفساد المحاسبي و المالي بسبب فشل فرض ضوابط صارمة على مهنة التدقيق كآلية لحوكمة الشركات.

حيث وجهت أصابع الاتهام في الفساد المحاسبي إلى دور مراقبي الحسابات أو المدققين و ذلك على خلفية تأكيدهم على صحة الحسابات و القوائم المالية و ما تحويه من بيانات و معلومات لا تعكس في جوانب عدة منها حقيقة الوضع، كما حدث مع شركة Arthur Anderson، و التي قامت بتقديم تقارير مراجعة مضللة، ما أدى لتعرضها لغرامات مالية و فقدان الثقة في المعلومات المحاسبية.

أولا- مفهوم حوكمة الشركات

لا يوجد هناك اتفاق عام على مفهوم أو تعريف واحد للحوكمة أو حوكمة الشركات، بل هناك مفاهيم متعددة تعدد توجهات و تخصص من تناولوا هذا الموضوع بالدراسة و البحث. و قد ركزت الدراسات السابقة، و لفترة طويلة، على مدخلين تقليديين لتناول هذا الموضوع، مدخل المساهمين و الذي يهتم بضمان حقوق المساهمين و العمل على تعظيمها و المتمثلة أساسا في الربحية. و مدخل الأطراف ذات العلاقة بالشركة (مديرين، عملاء، عمال، دائنين...) و الذي يهتم بضمان و تحقيق مصالح هؤلاء. غير

أن التوجه في الوقت الحالي هو نحو مداخل حديثة لحوكمة الشركات ترتكز على المعارف و الكفاءات(2).

1- مبادئ و قواعد الحوكمة التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

أ - توافر إطار فعال لحوكمة الشركات يعمل على رفع مستوى الشفافية وكفاءة الأسواق وأن يتوافق مع دور القوانين ويحدد بوضوح تقسيم المسؤوليات بين الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة والإلزام بتطبيق القانون.

ب -حفظ حقوق المساهمين كلّهم من حيث حقهم في نقل ملكية الأسهم واختيار مجلس الإدارة والحصول على عائد مجزٍ من الأرباح ومراجعة القوائم المالية والحق بالمشاركة الفعالة في اجتماعات الهيئة العامة.

ج -المساواة في التعامل بين المساهمين من حيث الحق في الدفاع عن حقوقهم القانونية والتصويت والمشاركة في القرارات الأساسية والحق في الاطلاع على الممارسات كلّها التي يقوم بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

د - احترام دور أصحاب المصلحة أو الأطراف المرتبطة بالشركة) المساهمين، المقرضين، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية، القوى العاملة،، المجتمع (وتعويضهم عن أي انتهاك لحقوقهم القانونية وإفساح المجال أمامهم للمشاركة الفعالة في الرقابة على الشركة.

ه - الإفصاح العادل وفي الوقت المناسب عن دور مراقب الحسابات وملكية النسبة العظمى من الأسهم والتصرفات المالية لأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين وأصحاب المصالح.

و -تحديد الحقوق والواجبات القانونية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وكيفية اختيار أعضاءه ودور الإشراف المناط بهم على الإدارة التنفيذية وأصحاب المصالح ولجنة المراجعة.

2- أدوات الحوكمة ووسائلها:

حتى يتم تطبيق قواعد الحوكمة وتحقيق أهدافها بشكل فعال لابد من توافر الآتي:

- إحساس رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقهم وجسامتها.
- وجود هيكل تنظيمي يحدد الواجبات والمسؤوليات في الشركة بشكل دقيق ومتوازن.
- توفير نظم محاسبية ومالية فعالة تضمن تشغيل عملية اتخاذ القرار الإداري بكفاءة عالية.
- إيجاد مدونة أخلاق أو ميثاق شرف يتميز بالنزاهة والموضوعية.
- توفير بيئة اقتصادية واجتماعية وقانونية تتصف بكل مقومات الكفاءة والصدق والعدالة.
- الالتزام بالمعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق لضمان عملية المقارنة وتحقيق الرقابة وتسهيلها -___.

3- أهداف الحوكمة:

تسعى الحوكمة إلى تحقيق الآتي:

- ضمان الشفافية والعدالة والمساواة وتحسين مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تكوين لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية للعمل على تجنب الغش والتدليس وتقليلهما.

- مراعاة مصالح العمل والعمال وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات بما يضمن تعزيز الرقابة والضبط الداخلي.
- .منع الواسطة والمحسوبية والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة.
- تنمية الادخار وتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتعظيم الربحية وخلق المزيد من فرص العمل الجديدة.
- الالتزام بأحكام القانون والعمل على ضمان مراجعة الأداء المالي وتخفيض تكلفة التمويل.
- وجود هياكل إدارية متكاملة تضمن تحقيق محاسبة الإدارة أمام المساهمين وأصحاب المصالح

4- أهمية الحوكمة:

تكمن أهمية حوكمة الشركات الجيدة في تحقيق الآتي:

- جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية وتخفيض تكلفة التمويل.
- الحد من هروب رؤوس الأموال المحلية إلى الخارج وهجرتها.
- مكافحة الفساد المالي والإداري وما يترتب عليه من فقر وبطالة.
- ضمان حصول المستثمرين على عائد مجزٍ على استثماراتهم.
- زيادة النمو وتعظيم حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.
- ضمان قدر ملائم من الطمأنينة للمستثمرين وتعظيم القيمة السوقية للأسهم.
- تدعيم تنافسية الشركات في الأسواق المالية العالمية.
- التأكد من كفاءة تطبيق برامج الخصخصة والاستخدام الأمثل لحصيلتها المالية.
- تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية ودرء حدوث الانهيارات المصرفية

5- الافصاح وجودة التقارير

ازداد الاهتمام فى السنوات الأخيرة بموضوع الشفافية و الإفصاح، لأن العديد من الجهات ذات المصلحة تعتمد - بشكل كبير - فى قراراته ا على ما تنشره الشركات من معلومات حيث لا تملك هذه الفئات سلطة الحصول على ما تحتاجه منها مباشرة من مجلس إدارة الشركات، ومما لاشك أن القصور فى متطلبات الشفافية والإفصاح يجعل البيانات والمعلومات الواردة فى القوائم المالية مضللة ، الأمر الذي ينعكس على اتخاذ القرار من جانب المساهم أو المستثمر المهتم بهذه المعلومات والبيانات ويؤدي إلى إفلاس الشركات وانهيار الأسواق المالية .

III- الأسباب الداعمة للفسادو مؤشرات قياسه

أولا- الأسباب

- التحول الاقتصادي وتحرير الاسواق
- احتكار المناصب
- قصور الانظمة المحاسبية والرقابية
- السرية والكتمان
- انخفاظ الاجور الحكومية
- خرق القوانيين بسبب عدم دقتها
- العلاقات الاجتماعية والمحابات
- الدعم السياسي والعادات والتقاليد

هذه الأسباب أدت إلى النتائج السلبية في الوطن العربي والتي يمكن حصرها في النقاط التالية :

-أدى الفساد إلى زعزعة القيم الأخلاقية القائمة على الصدق والأمانة والعدل والمساواة وتكافؤ الفرص وتحول هذه القيم الأخلاقية إلى السلبية وعدم المسؤولية وانتشار الجرائم بسبب غياب القيم.

-أدى الفساد إلى ضعف الاستثمار وهروب الأموال خارج البلد في الوقت الذي كان من المفروض استغلال هذه الأموال في إقامة مشاريع اقتصادية تنموية تخدم المواطنين من خلال توفير فرص العمل.

-أدى الفساد بالإضافة إلى هجرة أصحاب الأموال هجرة أصحاب الكفاءات والعقول الاقتصادية خارج البلاد بسبب المحسوبية والوساطة في شغل المناصب العامة . مما يؤدي إلى ضعف إحساس المواطن بالمواطنة والانتماء إلى البلد.

الرتبة	البلد	نسبة الفساد سنة 2010	نسبة الفساد سنة2011
168	أنغولا	1,9	1,9
168	غينيا الاستوائية	1,8	1,9
170	بوروندي	1,8	1,8
171	تشاد	1,6	1.7
172	سودان	1,5	1.6
172	تركمانستان	1,8	1.6
172	أوزبكستان	1,7	1.6
175	العراق	1.5	1.5
176	أفغانستان	1,4	1,4
176	بورم		1,4
178	الصومال	1,1	1,1
1	Danemark	9,3	9,3
1	نيوزيلندا	9,4	9,3
1	سنغافورة	9,2	9,3
4	فنلندا	8,9	9,2
4	السويد	9,2	9,2
6	كند	8,7	8,9
7	هولندا	8,9	8,8
8	أستراليا	8,7	8,7
8	اسويسرا	9	8,7
10	النرويج	8,6	8,6

The ten most corrupt countries of the world **(CPI 2010 score)**

Source: Richard H. Girgenti, J.D & Timothy P.Hedley, Ph.D: "*Managing the risk of fraud and misconduct*", MC GRAW HILL publication, United States, 2011, P: 41.

ثانيا –المؤشرات الدولية لقياس الفساد

1- مؤشر الشفافية العالمي

لقد أنشأت منظمة الشفافية الدولية مؤشرًا دوليا لقياس الفساد- تعده كل 5سنوات -وهو يغطي أكثر من عدد هام من دول العالم، وتنحصر قيمة هذا المؤشر بين صفر و 10 درجات؛ بمعنى أن الدولة إذا حصلت على تقدير 10درجات فهذا يعني أن هذه الدولة نظيفة تمامًا من عمليات الفساد، أما الدولة التي تحصل على تقدير صفر فهذا يعني أن جميع الأعمال والصفقات في هذه الدولة خاضعة للفساد والرشوة، وحتى الآن لم تحصل دولة في العالم على تقدير 10 أو تقدير صفر، ولكن هناك دول اقتربت منهما

2- مؤشر إدراك الرشوة Indice de Perception de la Corruption – IPC

كلما ابتعد عن الصفر واقترب من عدد 10 كلما كانت أوضاع محاربة الرشوة في تحسن [xviii]، ونجد النقابة المغربية المستقلة لقطاعات البناء والإسكان والتعمير والتنمية المجالية SMASCHU بدورها، ستضع مؤشرا لقياس الفساد الإداري والمالي داخل القطاع. وعلى عكس مؤشر إدراك الرشوة الخاص بالشفافية، حيث أن هذا الأخير، كلما ابتعد عن الصفر واقترب من عدد 10 كلما كانت أوضاع محاربة الرشوة في تحسن؛ فإن مؤشر محاربة الفساد الخاص بنقابة سماتشو، والذي يحمل اسم:

"مؤشر الفساد بقطاع الإسكان Morroco Sector of Housing Index - MOSHI"

كلما ابتعد مجموع نقطه على الصفر، كلما تضاعفت أنواع الفساد الإداري والمالي داخل القطاع. وكلما تدخلت الوزارة لاسترداد المبالغ المستحوذ عليها، أو جعل حد للاستفادات غير المشروعة، أو عزل من كان سببا في ذلك، كلما عرف هذا المؤشر تحسنا إيجابيا. وكلما زاد الفساد، كلما عرفت أسهم صاحبه ارتفاعا في قيمتها، وكلما أثر ذلك سلبا على مؤشر "موشي MOSHI"

جيث خصص مؤشر "موشي MOSHI1 " إلى قياس الفساد الإداري، ومؤشر "موشي MOSHI2 " إلى قياس الفساد المالي

الخلاصة

تعتبر ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة ممتدة لا تحدها حدود ولا تمنعها فواصل، طالت كافة الدول وقد ازداد انتشار هذه الظاهرة في الدول النامية باعتبارها بيئة خصبة لنموها حيث تنعدم أساليب الحكم الراشد وما تتطلبه من شفافية تكفل ضمان وجود رقابة مستمرة لأداء الأجهزة الإدارية، بل تسيطر قواعد البيروقراطية على المؤسسات والإدارات الحكومية كما تنعدم قواعد التناسب بين الدخل الفردي لأفراد المجتمع ومتطلبات الحياة واحتياجاتها، كل هذه العوامل تغري أفراد المجتمع خاصة موظفي القطاع العام والحكومي بإتباع سبل غير مشروعة للحصول علي غاياتهم المادية .

وعليه نقدم مجموع التوصيات التالية:

1 - تفعيل دوائر المفتشين العامين واللجان الفرعية للمراقبة والنزاهة حسب الاختصاصات ضمن الوزارات المعنية .

2 - إصدار قوانين صارمة لمنع هدر الأموال العامة والفساد الإداري والمسائلة الجدية لهم.

3 - إنشاء أجهزة أمنية تراقب التصرف بالأموال العامة قد ترتبط برئاسة الوزراء مباشرة أو ضمن أجهزة وزارة الداخلية.

4 - تعديل قانون الحصانة الممنوح للوزراء وأعضاء مجلس النواب لتمكين الجهات القضائية في التحقيق والمسائلة في قضايا الفساد المرفوعة ضدهم.

5 - الاختيار الصحيح للأشخاص النزيهين من هيئات الرقابة والمفتشين والنزاهة.

6 - خلق رأي عام يرفض الفساد دينيًا وأخلاقيًا لأثاره السلبية في التنمية الاقتصادية الشاملة أي تثقيف المجتمع وتحويل الولاء بصورة تدريجية من العائلة والعشيرة إلى الأمة والدولة.

7 - مكافحة البطالة والتضخم.

8 - وضع أنظمة فعالة وجدية لتقويم أداء المؤسسات الحكومية من خلال مبدأ محاسبة تكاليف الفساد المادية وغير المادية لكي لا تكون مبررًا لتجميد إلغاء خطط مكافحة الفساد لارتفاع تكاليفها عن تكاليف الفساد.

9 - استخدام الطرق الفعالة للحد من ظاهرة تبييض الأموال التي تتبعها الشبكات العالمية وبضمها المافيا لتقدير استثماراتها المشوهة إلى الخارج عن طريق تبيض أموالها والوقوف بحزم ضد تبيض هذه الأموال

10 - التحفيز على القيام بالواجب وعدم ارتكاب المخالفات عن طريق الترغيب والترهيب.

11 - التعاون مع دول الجوار في مسك الحدود لمنع التهريب والتجارة بالأسلحة وبالمخدرات وبالبشر وغير ذلك .

12 - ترسيخ الديمقراطية التي ستلغي المركزية أو الفساد الناتج عنها.

13 - تعميق دور الإدارة العليا من خلال تكثيف الجهود لتطويق مشكلة الفساد والسيطرة عليها ومعالجتها و الوقاية من عودتها من خلال اتخاذ القرارات الحاسمة وكذلك العمل على تشكيل لجنة عليا مستقلة لمكافحة الفساد من خلال الصلاحيات التي تمنح لها وكذلك الاختيار الصحيح لأعضاء اللجنة (خارج نطاق الخدمة المدنية) أن يكون لها استقلال وتقوم بتقديم تقاريرها إلى أعلى سلطة وبشكل مباشر وليس من خلال أي جهة سواء كانت تشريعية أو تنفيذية.

14 -وكذلك العمل على تحقيق العدل واقتلاع الحرمان من جذوره باعتباره احد الموارد التي تغذي الفساد الإداري والمالي من خلال العمل المنتج

15 -تنشيط وإعمال السياسات الضرورية لاجتثاث الفساد الإداري بوصفه ظاهرة مدمرة لعملية التنمية الاقتصادية

16 -تدوير الموظفين والمسئولين بشكل مستمر لضمان عدم السماح لبناء بؤر فساد إداري على هيئة عصابات منظمة يكون من الصعب بعد استفحالها القضاء عليها، فبقاء المسؤول الإداري فترة طويلة في موقعه يتسبب في تفشي الفساد ويقود إل بناء شبكات فساد إداري تكون بمثابة سرطان في جسد الدولة.

17 -تشجيع العاملين داخل دوائر الدولة على تقديم ما يتوافر لديهم من معلومات متعلقة بعمليات مشبوهة قد تشكل جرائم فساد إداري.

18 -رفع الأجور والرواتب للعاملين في الدولة لضمان توفير الحد لأدنى من الرفاهية التي تمنعهم من الانجرار إلى مزالق الفساد الإداري، وتضمن عدم ترك الكوادر الكفوءة والنزيهة لمؤسسات الدولة لمصلحة القطاع الخاص، فيبقي في الإدارة العامة الموظفين غير الأكفاء فتتراجع الإنتاجية ويكرس الروتين ويبدأ الفساد الإداري بالظهور.

19 -توعية المواطنين وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وبخطورة الفساد الإداري لضمان تعاونهم في القضاء عليه.

20 -تشديد العقوبات المفروضة على مرتكب جرائم الفساد الإداري لتشكيل منظومة ردع خاص وعام لكل من تسول له نفسه لانزلق في هذا المنزلق الخطير.

21 -تفعيل دور الأجهزة الرقابية في الإدارات العامة وتوليها صلاحيات واسعة

22 -الاستعلام بشكل دوري عن مصادر الثروة لدى المسؤولين لضمان عدم تكدس الأموال المتحصلة من عمليات الفساد الإداري لديهم.

23 -ضرورة إشراك منظمات المجتمع المدني في عملية الإصلاح الإداري ومكافحة الفساد.

24 -الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الساعية إلى محاربة مظاهر الفساد الإداري حيث يكون بالممكن الاستفادة من تجارب الدول الأخرى والعمل سوية على عدم السماح لمرتكب جرائم الفساد من الفرار إلى خارج بلدانهم وضمان استرجاع المبالغ المنهوبة.

25 -استخدام أساليب الحكومة الكترونية لتقليل احتكاك المواطن بالموظف العام وما قد ينجم عنه من إغراءات بتسهيل الإجراءات مقابل مبالغ مالية معينة (رشاوى).

الهوامش

[1] - محمود عبد الفضيل: **مفهوم الفساد ومعاييره ،الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية**، مركز الدراسات الوحدة العربية ،ط1، بيروت، 2004، ص80.

[2] – عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود: **الفساد والإصلاح**، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2003، ص 31.

[3] – جون.د. سوليفان: **الدليل السابع، البوصلة الأخلاقية للشركات.. أدوات مكافحة الفساد**، مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن، 2008، ص 06.

[4] – راضية بوزيان: **نفس المرجع السابق**، ص 06.

[5] – حمدي عبد العظيم: **عولمة الفساد وفساد العولمة**، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص ص 53–56

[6] –فرانك فوجل:ا لأزمة المالية العالمية القضايا الحرجة عام 2009 من الانتعاش إلى ضمان الشفافية والمساءلة، عرض ألقاه بالقاهرة، منظمة الشفافية الدولية، يناير 2009، ص02.

[7] – فتحي بن حسن السكري: **دراسة حول أسس وأساليب مقاومة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة،2008 ، ص156.

[8] – طاهر محسن منصور ألغالبي وطالع مهدي محسن: **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال "الأعمال والمجتمع"**، ط1، دار وائل للنشر، عمان،2005، ص ص 351،352.

[9] - عبد الكريم بلعرابي و عبد السلام مخلوفي: **دور الشفافية والمساءلة في كبح الفساد وتحقيق الحكم الراشد**، الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 04 و05 ديسمبر 2006، ص ص 03، 04.

[10] – حنان بن عاتق وآخرون: **محاربة الفساد بعد إصلاحات الجيل الثاني عند الدول النامية**، الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 04 و05 ديسمبر 2006، ص 08.

[11] – حمدي عبد العظيم: **مرجع سبق ذكره**، ص 38

[12] – نفس المرجع، ص41

[13] محمد خالد المهالبي: **آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري** ،المنظمة العربية الإدارية، القاهرة،2009، ص26.

[14] – عبد الكريم بلعرابي و عبد السلام مخلوفي: **مرجع سبق ذكره**، ص 02.

[15] – وصاف سعيدي: **آليات معالجة ظاهرة الفساد الاقتصادي في البلدان النامية مع التركيز على حالة الجزائر**، الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 04 و05 ديسمبر 2006، ص 05.

[16] الحكومات، كلية و للمنظمات المتميز حول الأداء الدولي العلمي – وصاف سعيدي: **الفساد الاقتصادي في البلدان النامية الأسباب والآثار وآليات المعالجة**، المؤتمر الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 08 و09 مارس 2005، ص 346.

[17] **مكافحته**، الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات **الواقع وطموح بين إفريقيا شمال دول في الفساد** – محمد راتول وآخرون: **محاربة** الاقتصادية في الدول النامية، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 04 و05 ديسمبر 2006، ص 06.

[xviii] – انظر موقع **منظمة الشفافية الدولية** على شبكة الإنترنت: www .transparency. org